

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

The impact of illegal immigration on the national security of countries

مرجال عائشة*

مخبر افاق الحوكمة للتنمية المحلية المستدامة

المركز الجامعي الشهيد سي الحواس بركة،

الجزائر

aicha.merdjal@cu-barika.dz

تاريخ إرسال المقال: 2025/02/23 تاريخ قبول المقال: 2025/03/01 تاريخ نشر المقال: 2025/03/20

الملخص:

تهتم هذه الورقة البحثية في الأساس بدراسة موضوع تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول كونه يجسد أحد المهددات المستحدثة لبقاء الدول، ولعل الرابط الأساسي بين هذه الأخيرة والهجرة غير الشرعية هو أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية يعتبر من أحد المؤثرات الرئيسية على الأمن الوطني والإقليمي والدولي، لهذا اهتمت الدول -الجزائر أنموذجا- والمنظمات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة بمكافحة هذا الظاهرة عن طريق وضع عدة آليات كفيلة لمحاولة القضاء على هذه الظاهرة.

الكلمات المفتاحية: السيادة، الهجرة السرية، المهاجر غير الشرعي، الاتفاقيات الدولية، الامن القومي

Abstract:

This research paper is basically interested in the study of the repercussions of illegal immigration on the national security of the States, the effects and the mechanisms to deal with it, given that it represents a new threat to the stability of the States. By the way, probably the relationship between national security and illegal immigration is that the latter is one of the main threats to stability, that's why countries - Algeria as an example - and international organizations, led by the United Nations, are interested in combating this problem by setting up several mechanisms to try to eradicate this phenomenon.

Keywords: Sovereignty, Clandestine immigration, Illegal immigrant, International agreements, National security.

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

المقدمة:

يعتبر حق التنقل من الحقوق الأساسية للإنسان المكفولة للأفراد والجماعات في كل القواعد القانونية الوضعية سواء كانت داخلية منها أو دولية، ونتيجة لتوسع نطاق مصالح الأفراد والجماعات انتشرت ظاهرة الهجرة بحثاً عن الغايات المادية أو المعنوية وكذلك رغبة من الأشخاص لإشباع مختلف حاجاتهم الإنسانية عامة والاقتصادية خاصة. ونظراً للزيادة في عدد المهاجرين عبر العالم، تسارعت الدول لوضع أنظمة قانونية تقيد من الهجرة العشوائية للأفراد وفي ذلك النطاق طُرح موضوع الهجرة غير شرعية باعتباره تهديداً للدول والأشخاص على السواء.

لذلك حظيت الهجرة غير الشرعية باهتمام كبير في العلاقات القانونية الدولية لما لها من انعكاسات سياسية وقانونية واقتصادية وأمنية خطيرة على المستويين الدولي أو الداخلي ونظراً لتشعب آثار هذه الظاهرة وانعكاساتها على سيادة الدول.

وتعتبر الهجرة ظاهرة قديمة قدم الإنسان على هذه البسيطة، ارتبطت بمتطلبات الإنسان من الغذاء والماء والأمن.

وتتمثل الهجرة في الانتقال من منطقة إلى أخرى كالهجرة من الريف إلى المدينة أو من إقليم إلى آخر داخل الدولة وهذه تسمى "الهجرة الداخلية"، أما الهجرة التي تتعدى حدود الدولة فهي ما تسمى "الهجرة الخارجية" التي تشمل الانتقال السكاني ليس فقط إلى الدول المجاورة بل قد تتعدى حدود القارات وبالنسبة للهجرة غير الشرعية فهي ظاهرة حديثة ترجع إلى تسعينات القرن الماضي وذلك عندما أغلقت الأبواب أمام الهجرة الشرعية، وبالتالي تحولت الهجرة إلى ظاهرة سرية تتم كإحداثها في الخفاء، حيث يسير المهاجر عبر الدول بعيداً عن نقاط الحدود والتفتيش ورجال الأمن تحت جنح الليل وفي الخفاء.

ومن خلال ذلك وجب طرح الإشكال المتعلق بما مدى تأثير ظاهرة الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول؟ وبعبارة أخرى ما العلاقة بين ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتهديد حق بقاء واستقرار الدول؟ وللإجابة على الإشكالية السابقة اتبعنا الخطة التالية: أما المحور الأول فقد اهتم في الأساس بتحليل الجزئية المتعلقة بالهجرة غير الشرعية وتحديات سيادة الدول، وبالنسبة للمحور الثاني فقد اهتم بدراسة الجانب التطبيقي لمحاربة الهجرة غير الشرعية من خلال الآليات الوطنية والدولية للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية، متبعين في ذلك على المنهج الوصفي.

وقبل الغوص في الموضوع لابد من ضبط بعض المفاهيم التي لها علاقة وطيدة به والتي تتعلق في تعريف الهجرة غير الشرعية، وفي الأخير العلاقة بين الهجرة غير الشرعية وجريمة الاتجار بالبشر.

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

1 - **تعريف الهجرة غير الشرعية:** عرفت الهجرة غير الشرعية بأنها الانتقال من الوطن الأم إلى الوطن المهاجر إليه للإقامة بصفة مستمرة بطريق مخالف للقواعد المنظمة للهجرة بين الدول طبقاً لأحكام القانون الدولي الداخلي والدولي،¹ كما عرف بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والمكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (الجمعية العامة، 2000) في المادة الثالثة منها، تهريب المهاجرين بأنه تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى.

2 - **العلاقة بين الهجرة غير الشرعية وجريمة الاتجار بالبشر²**

تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر كلاهما جرم يشتمل على نقل أفراد من البشر كسبا لربح، غير أن الاتجار بالبشر، لا بد له من توافر عنصرين إضافيين يتجاوزان نطاق التهريب، أي يجب أن ينطوي الاتجار على شكل ما غير سليم من أشكال التجنيد (الوسائل) مثل القسر أو الخداع أو غير ذلك، ويجب أن يكون الفعل قد ارتكب لغرض الاستغلال، مع أن ذلك الغرض لا يلزم بالضرورة أن يكون قد تحقق فعلاً.

أما أوجه الاختلاف بين الاتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية يتمثل في أن الأفعال في جريمة الاتجار في تجنيد الأشخاص أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم، أما في جريمة الهجرة غير الشرعية فتتمثل في نقل الأشخاص عبر الحدود بصورة غير مشروعة. كذلك نجد أنه في جرائم الاتجار بالبشر من خلال التهديد بالقوة أو استعمالها أو أي شكل من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو إساءة استعمال السلطة أو إساءة استغلال حالة استضعاف أو بإعطاء مبالغ مالية، أما بشأن جريمة الهجرة غير الشرعية فتكون بناء على رغبة الشخص نفسه، وغالباً ما يشرع المهاجر غير الشرعي بالاتصال بالمهريين من أجل مساعدته في تنفيذ رغبته. ومن ناحية الهدف في جريمة الاتجار بالبشر هو الاستغلال الذي يشمل دعاية الغير أو الاستغلال الجنسي والسخرة أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة به ونزع الأعضاء. على خلاف جريمة الهجرة غير الشرعية تحقيق منفعة شخصية قد تكون مالية أو مادية أو غير ذلك، وينتهي الاستغلال بوصولهم إلى جهتهم، حيث تكون لهم حرية الإرادة.

أما من حيث اشتراط موافقة الضحية في جريمة الاتجار بالبشر لم يوافق ضحايا الاتجار قط على الاتجار بهم، حتى وإن وافقوا في البدء، فإن تلك الموافقة لا معنى لها بسبب أفعال المتجرين القسرية أو الخداعية أو المسيئة في التعامل معهم، أما في حالة الهجرة غير الشرعية، فإن المهاجرين يعلمون تماماً بكافة الظروف

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

المحيطة بعملية التهريب التي تتطوي في معظم الأحيان على ظروف خطرة أو مهينة، وبرغم ذلك، يوافقون على التهريب.

المبحث الأول: الهجرة غير الشرعية وتحديات سيادة الدول.

تتسبب الهجرة غير الشرعية كغيرها من الجرائم الدولية بعدة آثار سلبية يمكن أن يمتد مداها نحو أقاليم عدة دول متجاورة سواء كان الأقاليم المستقبلية أو تلك المهاجر منها، تلك الآثار تضم كل الميادين الاقتصادية والاجتماعية والأمني، بل حتى الثقافية منها.

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية على الدول

تتجسد الآثار الاقتصادية للهجرة غير الشرعية على الدول في أن هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين يزايمون الأيدي العاملة في الدولة المستقبلية لهم خاصة في شركات القطاع الخاص، حيث يلجأ إليهم أصحاب العمل لتدني أجورهم فينعكس ذلك بدوره على العمالة في الدولة المضيفة مما يؤدي إلى انتشار البطالة، وأيضا التأثير السلبي الشديد على الدولة المهاجر منها ذلك الفرد خاصة إذا كان من ذوي المهارة والخبرة أو كان أحد العقول المفكرة وما يستتبعه بالنتيجة من خسارة على اقتصاديات تلك الدولة لعدم إمكانية الاستفادة منه استفادة قصوى.³

أصبح الاقتصاد السري كمتجه رئيسي وأحد المحركات الأساسية للهجرة الدولية غير الشرعية، حيث لا يزال البحث عن وضع اقتصادي أفضل من جانب المهاجرين الفارين من حالات الفقر وانعدام الأمن نحو البلدان المتطورة خاصة الأوروبية منها، حيث يلعب الاقتصاد الإيطالي دور فعال في استقطاب الشباب الهارب من الفقر باعتبارها دولة تحتوي على حظ أوفر في كسب المال حتى دون تصريح إقامة، وذلك لتوفر وظائف عديدة غير مرغوب فيها من طرف السكان المحليين والتي يعتمد عليها الأجانب والأفارقة خاصة في العيش وكسب القوت، ومن خلال ذلك ترتبط الهجرة غير الشرعية نحو القارة العجوز بصفة خاصة بالاقتصاد غير الرسمي، وبعبارة أخرى بسوق العمل السوداء⁴. أي أن ازدياد الفجوة بين الشمال والجنوب وتحول الأخيرة إلى دول الهامش في النظام الاقتصادي الدولي يزيد من معدلات الهجرة من الجنوب إلى الشمال بحثا عن حياة أفضل، ويمكن أن نشير في هذا السياق إلى الآثار المختلفة التي تتركها الشركات متعددة الجنسيات العاملة في دول الهامش على الهياكل الاقتصادية والاجتماعية في تلك الدول، تلك الآثار التي تؤدي في النهاية إلى أن تصبح مجموعات متزايدة من الأفراد بعيدة الصلة عن الواقع الذي تغير ومن ثم تكون أكثر استعدادا للهجرة من مواطنها الأصلية⁵.

وبذلك تشكل الهجرة غير الشرعية تحديا للدول المستقبلية لقد أصبحت التحويلات المالية للمهاجرين تشكل مصدرا مهما من مصادر الدخل القومي للدول المرسله، وبالرغم من أن المهاجرين غير الشرعيين

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

يعتبرون أهم مصدر لليد العاملة الرخيصة غير أن ذلك في حد ذاته يعد مشكلا أساسيا وخلافا اقتصاديا في سوق العمل الأوروبية باعتبار أن اليد العاملة من المهاجرين غير الشرعيين تعتبر منافسا قويا لليد العاملة المحلية، بالإضافة إلى ذلك فإن البطالة قد تفشت في الدول الأوروبية كما أن المهاجرين غير الشرعيين يعملون في أعمال شاقة وبأجور زهيدة ويرضون بكل الشروط مخافة أن يقوم أصحاب العمل الأوروبيون بالتصريح بهم لدى مصالح الشرطة الأوروبية. ولقد أدت الأزمات الاقتصادية والمالية العالمية في العشريتين الأخيرتين إلى مشاكل مستعصية، لدى الأوروبيين حيث تدهورت أوضاع العمال والطبقة الوسطى ومختلف الشرائح الاجتماعية⁶.

أما اجتماعيا فقد أصبحت الهجرة غير الشرعية أحد الأسباب الرئيسية المؤدية لانتشار الآفات الاجتماعية في المجتمعات، خاصة عندما يكون المهاجر غير الشرعي من ديانة أو مجتمع يختلف تماما عن التركيبة التي يتحلّى بها المجتمع المستقبل، وذلك من خلال بحثه الدائم عن إضفاء الطابع الشرعي على أعماله.

تلك التصرفات تجعل المهاجر غير الشرعي يغرس في ضميره شعورا بشرعية تصرفاته اللاأخلاقية ضمن ما يسمى الانتقاء الهجري، على سبيل المثال نجد أن هؤلاء الأشخاص يلجؤون للقيام بكل التصرفات غير القانوني كسبيل للحصول على كل الرغبات، هذا ما يكون السبب الرئيسي لخلق الجريمة الدولية، والمنظمة العابرة للحدود⁷. هذا ما يكون الحبل واصل بين الآثار الاجتماعية والأمنية، حيث يتدفق عن الأولى تهديد أمن وسيادة الدول بل المززعزع الرئيسي لحق بقاء الدولة.

المطلب الثاني: أثر الهجرة غير الشرعية على السيادة الإقليمية للدول

اعتبر بعض الفقهاء أن خاصية "السيادة" والتي تتميز بها الدولة عن منافسها في العلاقات الدولية وهي القوة القادرة على تحقيق الوحدة الدائمة للدولة، والتي لا تقبل التجزئة⁸. وتعرف السيادة أساسا أنها السلطة التي تملكها الدولة في مواجهة أشخاص القانون الدولي الأخرى وفي مواجهة أشخاص القانون الداخلي الموجودة فوق إقليمها وهي ثالث أركان الدولة إضافة إلى ركني الإقليم والشعب⁹.

أما بالنسبة للسيادة الإقليمية فيعبر هذا المصطلح أساسا عن ذلك الاختصاص الإقليمي الشامل الذي تمارسه الدولة في المجال الأرضي للبلد الذي يؤلف إقليم الدولة، وبالتبعية على مجالين مندمجين، بالقياس على المجال الأرضي للدولة، واللذين يؤلفان امتدادا أفقيا وعموديا: البحر الإقليمي من جهة، ومن جهة ثانية، الفضاء الجوي الذي يشرف على إقليم الدولة، وتشمل السيادة الإقليمية مظهران، فالمظهر الإيجابي هو المتمثل في تلك السلطة القانونية والمهمة الوظيفية التي تمارسها الدولة داخل إقليم الدولة، فبالنسبة للسلطات القانونية فهي تلك المعترف بها لدولة ما من أجل تمكينها في مجال معين من ممارسة وظائفها الحكومية، أي

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

من القيام بأعمال ذات نتائج قانونية - كالأعمال التشريعية والتنفيذية، والقضائية-. أما بالنسبة للمهام الوظيفية فتبدو بمثابة وظيفية إيجابية يبرر وجودها كونها تهدف لتحقيق الصالح العام، وقد أكد القضاء الدولي هذه الفكرة في القرار الصادر عن محكمة التحكيم الدائمة بتاريخ 4 نيسان 1928 في النزاع القائم بين الولايات المتحدة وهولندا بشأن جزيرة بالماس والتي أقرت من خلاله صراحة بأنه: " تتطوي السيادة الإقليمية على حق الانفراد بممارسة الأعمال الحكومية. ويقابل هذا الحق واجب: هو الالتزام بحماية حقوق الدول الأخرى داخل الإقليم ولاسيما حقها في ضمان كيانها وسلامة أراضيها أثناء السلم، كما يمكن لكل دولة أن تطالب بحقوق رعاياها المقيمين في إقليم أجنبي".

وبالنسبة للمظهر السلبي للسيادة الإقليمية وهو المتمثل في الحق في استبعاد أي اختصاص آخر للدول ضمن الإقليم الذي تمارس عليه هذه السيادة. وهذا ما أشار إليه قرار محكمة التحكيم الدائمة السابق الذكر عندما نص على أنه: " السيادة الإقليمية تتطوي على حق الانفراد بممارسة الأعمال الحكومية"، أي باستبعاد نشاطات الدول الأخرى، فالاستثناء بممارسة السلطة القضائية وتنظيم المرافق العامة وبالنسبة لهاتين النقطتين الأخيرتين فلم يكن الاستثناء متواجد في الأقطار الخاضعة لامتيازات أجنبية.

وباعتبار أن السيادة بوجه عام تتجسد أساسا من خلال مظهرها الداخلي والخارجي اللذان تقوم الدولة بممارستهما عن طريق سلطاتها المختصة، فإن السيادة الإقليمية تندرج ضمن المظهر الداخلي للسيادة وذلك مجسد في سلطان الدولة على إقليمها، وفيما يخص العلاقة بين السيادة الإقليمية للدولة والهجرة غير الشرعية؛ فتتمثل في ذلك القدر المتنامي من الاهتمام الذي تحظى به هذه المسألة على صعيد السياسة العامة للدولة باعتبارها أحد جوانب الجرائم المنظمة التي تؤثر طردا على الاستقرار الأمني للدول؛ وبما أن أمن الدول هو محور سيادتها وبقائها على الساحة الدولية فإنه فيعتبر الحضور المستمر للمهاجرين يعتبر منبع تهديد للدول، فهو مرتبط دائما بعصابات التهريب وأشكال مختلفة من الجريمة المنظمة، هذا ما يشكل إحساسا باللامن، كما تسهل للمنظمات الإجرامية والعصابات المعادية بالتوغل إلى داخل البلاد أو العكس (إفلات الإرهابيين)، وتنامي الصراعات القبلية والعقائدية والطائفية بين المهاجرين خاصة الأفارقة منهم؛ ويمكن لظاهرة الهجرة السرية أن تؤدي إلى صراع دبلوماسي بين الدول مثلما وقع بين المغرب وإسبانيا التي تضغط على المملكة المغربية من أجل تشديد الرقابة على حدودها وتتهمها بالضلوع في تسهيل مهمة المهاجرين غير الشرعيين مما أدى إلى صدام سياسي بين المملكتين نتج عنه سحب السفير المغربي بإسبانيا. فحين أن المملكة المغربية استغلت ورقة الهجرة السرية للضغط على إسبانيا والدول الأوروبية لمساعدتها اقتصاديا وعدم الاعتراف بالصحراء الغربية¹⁰.

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

وقد أثر موضوع الهجرة غير الشرعية على الأمن الأوروبي من خلال عدة أحداث ساهمت في زيادة اهتمام السلطات الأوروبية بهذه القضية، وذلك خصوصا ابتداء من سنة 2005 وذلك لارتباطه بتفجيرات لندن 2005 التي قام بها ثلاثة شبان باكستانيين وجامايكي مما أدت إلى مقتل 25 شخصا وإصابة نحو 700 شخص، أما أحداث فرنسا فقد قام بها أبناء من المهاجرين المغاربة وإفريقيا، هذه الأحداث عبارة عن أعمال شغب وعنف ضد العنصرية مما تسببت بإحراق أكثر من 9 آلاف سيارة وتدمير العديد من المنشآت، كذلك تبع هذه الاضطرابات أعمال شغب وعنف محدودة النطاق شملت كل من بلجيكا وألمانيا وهولندا واليونان. وهذا ما دعى به وزير داخلية ايطالية في سنة 2004 إلى أن يصرح بأن الهجرة غير الشرعية... "الهجوم على سواحلنا منظمة من قبل المجموعات الإجرامية التي تستغل الناس في هذه الشؤون الحقيرة". كما اعتبرت الهجرة مصدر خطر استراتيجي على أمن أوروبا لارتباطها بالرفاهية الوطنية والهويات الثقافية، وأيضا على السلام والاستقرار الوطني. (الدغاري، 2016، صفحة 12)

كما شكلت أحداث 11 سبتمبر 2001 منعطفا خطيرا للمجتمع الدولي والعائلة الأوروبية مما اجبرها على اتخاذ سياسات استراتيجية حاسمة لمكافحة الإرهاب والتيارات المتطرفة، خاصة بعد أن تم الربط بين ظاهرة الهجرة غير الشرعية والإرهاب، وأيضا لكون أوروبا البلد المقصود لكثير من المهاجرين المسلمين غير الشرعيين. أما أحداث مدريد فهي ذات طبيعة أمنية، مما دفع دول الاتحاد الأوروبي إلى محاولة مراجعة سياستها المتعلقة بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة، وكذلك موقفها من اتفاقية شنغن الخاصة بتأشيرات الدخول إلى دول الاتحاد الأوروبي وقوانين الجنسية والإقامة. فالتفجيرات التي حدثت في كل من لندن ومدريد ألقت بضلالها على المهاجرين غير الشرعيين من العرب والمسلمين، باعتبار أن من قام بهذه الأعم العناصر تنتمي إلى الدول الإسلامية¹¹.

ومن خلال ذلك يؤدي ضغط الهجرة غير الشرعية إلى نوعين من ردود الأفعال بين البلدان الصناعية؛ واحد على مستوى النطاق الفوري يتمثل في محاولة تحسين فعالية تدابير الرقابة على الدخول إلى أراضيها (السيادة الإقليمية وزيادة مراقبة الحدود) أما النطاق الآخر فغير مباشر يهدف إلى المساعدة الإنمائية للحد من الهجرة غير الشرعية¹².

المطلب الثالث: سيادة الدولة بين قيد حقوق الإنسان وخطر الهجرة غير الشرعية

بالنسبة لتأثير الهجرة غير الشرعية على حقوق الإنسان، فإننا نجد بأن الهجرة بصفة عامة هي حق من حقوق الإنسان وقد منحت التشريعات الدولية والداخلية وكافة الديانات السماوية حقوق وامتيازات للسائح لا يمكن أن تسلب منه كأصل عام. هذا الحق أساسا هو مستتب من الحقوق الأساسية والطبيعية التي تشمل بالمبادئ والأصول الأساسية المتصلة بها ومنها الحرية والأمن، ولا يمكن تهديد حرية وأمن الأفراد¹³.

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

وبالرغم من اعتبار الدول أن فكرة كلا من الهجرة غير الشرعية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان تمثل تهديدات لسيادة الدولة، إلا أنه نجد أن القانون الدولي العام جعل من السيادة ذات اتجاهين؛ فالأساس هو أنها بطريقة ما مطلقة وغير قابلة للتغيير أو التجزئة، لكن تدويل وحقوق الإنسان والاعتراف الدولي بها جعل منها قيد على سيادة الدولة، وهذا ما أكدته ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الفقرة الخامسة منها، حيث أكدت على ضرورة احترام الدول لقواعد حقوق الإنسان وذلك من خلال تناب قوانينها الوطنية مع تلك القواعد الشارعة، وهو نفس النطاق الذي سارت عليه المادة 27 من اتفاقية فيينا للمعاهدات، التي أقرت صراحة بعدم جواز الاحتجاج بالنصوص القانونية الداخلية لأي طرف في المعاهدة، كمبرر لإخفاقه في تنفيذها، وهو ما سارت عليه أيضا المادة 103 من ميثاق الأمم المتحدة.

وفي نفس السياق نجد أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 قد ربطت بين الجريمة المنظمة (باعتبار أن الهجرة غير الشرعية هي امتداد للجريمة المنظمة كما سبق وأن وضحنا ذلك في مقدمة هذه المقالة) وصون السيادة، حيث أقرت صراحة في المادة الرابعة منها بأن الدول الأطراف في الاتفاقية تؤدي التزاماتها على نحو يتفق مع مبدأ المساواة في السيادة والسلامة الإقليمية للدول، ومع مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، الأخرى، كذلك ليس في هذه الاتفاقية ما يبيح لدولة طرف أن تقوم في إقليم دولة أخرى بممارسة الولاية القضائية وأداء الوظائف التي يناط أداؤها حصرا بسلطات تلك الدولة الأخرى بمقتضى قانونها الداخلي.

هذا القيد لا يعني الانتقاص من سيادة الدول أو التدخل في الشؤون الداخلية للدول، حيث نجد أن ميثاق الأمم المتحدة في المقابل قد كفل للدول حق المساواة في السيادة وفقا للمادة الثانية الفقرة الأولى منه، كذلك قد أقر صراحة بأن ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما، وهو ما يقر حق الدولة لاتخاذ التدابير اللازمة وفقا لمقتضيات حقوق الإنسان للحد من الهجرة غير الشرعية، وهذا عن طريق وضع قواعد قانونية تحتوي علة شروط تنظيمية للهجرة تطبق على قدم المساواة بين الأفراد، كما من حقها اتخاذ إجراءات محددة لترحيل المهاجرين غير الشرعيين في الإقليم كإجراء وقائي للمحافظة على سلامة واستقرار إقليم الدولة.

وإسنادا لذلك ظلّ التعامل الأمني هو القاعدة في تناول دول الاتحاد الأوروبي لقضية الهجرة غير الشرعية، فقد قامت دول الاتحاد بإنشاء مراكز اعتقال خاصة بالمهاجرين غير الشرعيين، الذين يتم إلقاء القبض عليهم على السواحل الأوروبية، حيث يُحتجزون بها حتى يتم ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية. وقد سمح القانون الجديد، الذي كان قد صدر عن البرلمان الأوروبي في العام 2008، باحتجاز المهاجرين غير الموثقين، وطالبي اللجوء الذين لم يُوافق على طلباتهم لمدة أقصاها 18 شهراً، مع السماح بحظر دخولهم إلى

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

الاتحاد لمدة خمس سنوات. وبالتزامن مع ذلك، قام المجلس الأوروبي في تشرين الأول/أكتوبر 2008 بتبني اتفاق أوروبي خاص بالهجرة، غير ملزم، أثناء فترة الرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي. وفرض الاتفاق غير الملزم رقابة أشد على لمّ شمل أسر المهاجرين، ودعا دول الاتحاد الأوروبي إلى السعي إلى تبني أسلوب الطرد، ودفع النقود للمهاجرين كي يعودوا إلى بلادهم والعودة إلى الدخول في اتفاقيات ملزمة مع الدول الأصلية للمهاجرين، وخاصة مع ليبيا وتونس، لإبعاد المهاجرين غير الشرعيين¹⁴. نتيجة لكل تلك الآثار السابقة اهتم المجتمع الدولي بكل عناصره بمكافحة الهجرة غير الشرعية، وسنهتم في دراستنا هذه بدور المنظمات الدولية بصنفها العام والمتخصص بمكافحة الهجرة غير الشرعية.

المبحث الثاني: الآليات الوطنية والدولية للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية

نظرا للخطورة المتفاقمة للهجرة غير الشرعية على سيادة الدول وكذل على سلامة السلم والأمن الدوليين، اهتمت الدول والمنظمات الدولية بوضع آليات مختلفة لمكافحة هذه الظاهرة، وفي هذا الإطار سنقوم بسرد كل من التجربة الجزائرية في هذا المجال وكذا دور الأمم المتحدة في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: دور الجزائر في مكافحة الهجرة غير الشرعية

يعتبر الانفتاح الطبيعي لجنوب الجزائر على دول الساحل الإفريقي الكادحة تحت وطأة الفقر والنزاعات جعل منها ملجأ الكثير من المهاجرين غير الشرعيين الفارين من واقعهم المرير، بغرض تحسين ظروفهم المعيشية في حالة نجاحهم في الولوج للأراضي الجزائرية باعتبارها بلد عبور للصفة الشمالية للبحر المتوسط، وهذا ما جعل من الجزائر هدفا للهجرة غير الشرعية، وهذا ما جعل من هذه الظاهرة ذات خطر كادح على الأمن الوطني والاستقرار السيادي للدولة¹⁵؛ وهذا ما جعل الجزائر تبذل قصارى جهدها لأجل مكافحة هذه الظاهرة من خلال عدة آليات قانونية وسياسية تتمثل في:

إن حاجة الجزائر إلى تحسين السيطرة على تدفقات الهجرة دفعت بها إلى إجراء تغييرات على تشريعاتها وذلك بموجب القانون رقم 08-11 الصادر بتاريخ 2 يوليو 2008 والخاص بشروط دخول وإقامة وتنقل الأجانب في البلاد¹⁶، يحدد هذا القانون شروط دخول الأجانب إلى الإقليم الجزائري وإقامتهم به وتنقلهم فيه مع مراعاة الاتفاقيات الدولية أو اتفاقات المعاملة بالمثل وفقا للمادة 02 من القانون رقم 08-11 الصادر بتاريخ 2 يوليو 2008 والخاص بشروط دخول وإقامة وتنقل الأجانب في البلاد الصادرة في 2 جويلية 2008.

حيث يسعى هذا القانون إلى تلبية حاجة الجزائر توضيح طرق التعامل مع المواطنين الأجانب في إطار قانوني مصمم وفق رغبتها في وضع حد لهذا التدفق، والذي تواصل مؤشراتته السنوية في الصعود، وذلك من خلال التوسيع بشكل كبير من صلاحيات السلطة المعنية بمراقبة وضع الأجانب، وتحديد مدة

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

تأشيرة العبور المسموح بها. إضافة إلى تقديم إجراءات ردعية صارمة يتم تطبيقها في حال مخالفة الشروط المذكورة في نص هذا القانون، منها الترحيل والطرده إلى الحدود، ومنها كذلك العقوبات الجنائية والمتمثلة في السجن والغرامة المالية¹⁷.

وبعد مصادقة الجزائر على البروتوكول الخاص بتهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة العابرة للحدود، والذي اعتمدته الجمعية العامة في 11 نوفمبر 2008، كان لزاما على المشرع الجزائري أن يتدخل بالنص على جريمة تهريب المهاجرين خاصة في ظل تزايد شبكات تهريب المهاجرين غير الشرعيين، وهو ما تم في القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فيفري المعدل لقانون العقوبات وذلك ضمن مواد القسم الخامس مكرر 2 متناولا بالتفصيل الأحكام المتعلقة بصفة الفاعل أو المتهم والعقوبة المقررة ضده وكذا الظروف المخففة والمشددة لهذه العقوبات.

ومن الناحية التنظيمية يعمل رجال شرطة الحدود على توقيف العديد من المهاجرين غير الشرعيين يوميا، وعند اكتشافهم أثناء التفتيش يتم اقتيادهم إلى فصيلة الشرطة القضائية التي تحقق معهم وتشخص هويتهم وتتأكد منها بمصلحة تحديد الهوية وتتعرف على طرقهم المستعملة للهجرة غير الشرعية، ويحرر ضدهم إجراء جزائي طبقا للمواد 543 إلى 550 من القانون البحري رقم 98/05 أو مواد قانون العقوبات إن كانوا محل ارتكاب جرائم. ويتم تقديمهم إلى العدالة، أما الذين يكونون محل بحث فهم يحولون إلى مصالح أمن الولاية أو لأمن الدائرة لتقديمهم إلى الجهة المطلوبة¹⁸. ومن الناحية الأمنية فقد عززت الجزائر مراقبة الحدود الإقليمية وذلك من خلال عدة مصالح أمنية تتمثل في:

1: مجموعة حراس الحدود (GGF): هذه المجموعة تعمل تحت لواء الدرك الوطني حيث تسهر

على المداومة في مراقبة الحدود فهي متواجدة في جميع النقاط الحدودية وتضمن الحراسة الدائمة بفضل وجود وحدات راجلة وأخرى متنقلة مكلفين بالتصدي لجميع أشكال التهريب بما في ذلك الهجرة السرية. وهي تتكون هيكليا من:

القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 02 بوهراڤ؛ تضمن حراسة الحدود الغربية، القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 03 ببشار؛ تضمن حراسة الحدود الجنوبية الغربية، المغرب، موريتانيا الصحراء الغربية، مالي بها ثلاث مجموعات بمختلف الولايات، القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 04 بورقلة؛ توكل لها مهمة حراسة الحدود الجنوبية الشرقية (تونس، ليبيا). ، القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 05 بقسنطينة؛ تضمن تأمين الحدود الشرقية مع تونس، القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 06 بتمنراست؛ تسند لها مهمة مراقبة الحدود الجنوبية والجنوبية الشرقية مع كل من النيجر ومالي وفي هذا الإطار فإن وحدات حرس الحدود مكلفة بمهام

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

دفاعية عملياتية لها ارتباط وثيق بمكافحة الهجرة غير الشرعية منها مراقبة الحدود وجمع المعلومات وتزويد السلطات العسكرية بها وكذا منع وإحباط كل اختراق للحدود الوطنية ومحاربة كل أنواع الجرائم الدولية¹⁹.

2: حراس السواحل: هي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع الوطني، حددت مهامها بمقتضى الأمر رقم 73-12 الصادر في 03 أفريل 1973، والمتضمن إحداث المصلحة الوطنية لحراس الشواطئ بالإضافة إلى القوانين البحرية الصادرة بعد ذلك، والتي تهدف إلى مكافحة الحجرة غير الشرعية والتهريب كما تعمل على إنقاذ الأشخاص من الغرق عند محاولتهم عبور الحدود البحرية الجزائرية بطريقة غير نظامية وفي ذلك الإطار قامت وحدات حرس السواحل للواجهة البحرية الغربية يوم 22 ماي 2020 باعتراض وإنقاذ 23 مرشحا للهجرة غير الشرعية كانوا على متن قاربين من صنع تقليدي²⁰.

المطلب الثاني: دور منظمة الأمم المتحدة في مكافحة الهجرة غير الشرعية

اهتمت منظمة الأمم المتحدة بمشكلة الهجرة غير الشرعية من خلال مختلف أعمالها، حيث قامت بوضع بروتوكول خاص بمكافحة تهريب المهاجرين غير الشرعيين برا وبحرا وكذلك جوا، والذي يعتبر كمكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

وقد اعتبر الأمين العام للأمم المتحدة في عدة مناسبات بأن المنظمة الأم تهتم بموضوع الهجرة غير الشرعية يعد من أهم المشاكل التي تواجهها الدول وخاصة الاتحاد الأوروبي، بالرغم من الرغبة الجامحة لسكان أوروبا في استقطاب المهاجرين لزيادة الكثافة السكانية في المنطقة، نظرا لارتفاع نسبة الشيخوخة مقابل قلة الولادات²¹.

على الصعيد الدولي، تتعاون الأمم المتحدة مع الدول الأعضاء وتدعم جهودها المبذولة لمكافحة التهريب والاتجار، ويلزم إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 19 سبتمبر 2016 المجتمع الدولي بوضع اتفاق عالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية بحلول عام 2018، واعتبرت المنظمة بأن هذا الاتفاق العالمي سيتعامل مع الهجرة الدولية بجميع أبعادها، كذلك أكد مجلس الأمن بأنه تعقد الفترة بين ماي وأكتوبر 2018 ست جلسات غير رسمية في جنيف، مع القيام بمشاورات رسمية بين الدول ذوي المصلحة.

كذلك نظم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ماي 2017 حلقة عمل اقليمية في مالطا للقضاة وأعضاء النيابة العامة بشأن تعزيز التعاون القضائي في مجال مكافحة تهريب المهاجرين في البحر الأبيض المتوسط، وحظر حلقة العمل تلك أيضا قضاة وموظفون من السلطات الوطنية المسؤولة عن التعاون الدولي في بلدان حوض البحر الأبيض المتوسط، وفي سياق تنفيذ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الاستراتيجية الرامية إلى تصدي تهريب المهاجرين عبر البحر الأبيض المتوسط، وفي

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

إطار مبادرة العمل العالمي لمنع ومواجهة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين (2018-2019) التي ينفذها الاتحاد الأوروبي تعاون المكتب مع مصر والمغرب لتقييم استجابة البلدين، وساعد مصر على وضع قانونها الجديد بشأن مكافحة تهريب المهاجرين الذي صدر في 7 نوفمبر 2016، وفيما يتعلق بتعزيز القدرات الوطنية والأطر التشريعية نفذ المكتب نحو 15 نشاطا لبناء القدرات في شمال إفريقيا والشرق الأوسط في عامي 2016 و2017، بما في ذلك في البلدان التي تشكل نقاط مرور عابرة على سواحل البحر الأبيض المتوسط²².

أما بالنسبة لمفوضية شؤون اللاجئين فتشارك على الصعيد العالمي، وخاصة في حوض البحر الأبيض المتوسط، في تعزيز قدرات الدول على الحيلولة دون وقوع الأشخاص المشمولين بولايتها ضحية الاتجار بالبشر ولدعم المفوضية في إطار جهودها السلطات الوطنية لمساعدتها على وضع إجراءات عادلة وفعالة للتصدي للاتجار والتهريب من شرق إفريقيا والقرن الإفريقي، ومن خلال المشاركة في العمليات التشاورية الإقليمية مثل عمليتي الرباط والخرطوم ومبادرة الاتحاد الإفريقي والقرن الإفريقي لمكافحة الاتجار بالبشر وفي جويلية 2017 أطلقت المفوضية نداءين تكميليين لتعزيز قدراتها العملية في ليبيا وفي البلدان الواقعة على طول مسار البحر الأبيض المتوسط.

أما مفوضية حقوق الإنسان تضطلع لجنة حقوق الإنسان بمسؤولية استعراض ومتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل للمؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان المعقود في 23 جويلية 1993 وبمعالجة جميع المسائل المتعلقة بتطبيق الحقوق المعترف بها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وما يتعلق منها بانتهاكات هذه الحقوق. وبذلك فإن اللجنة وبفضل ولايتها وخبراتها هي أكثر الهيئات الملائمة لمعالجة مسائل حقوق الإنسان المتصلة بالهجرة الدولية. ومنذ اعتماد الجمعية العامة للاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بموجب القرار رقم 158/45 المؤرخ 18 ديسمبر 1990 ظلت اللجنة تحت الدول الأعضاء على النظر في إمكانية توقيع الاتفاقية والتصديق عليها والانضمام إليها بوصفها مسألة ذات أولوية²³.

وقد أوفدت في 2016 بعثات رصد إلى مواقع المرور العابر والمواقع الحدودية في أوروبا من أجل رصد وتحديد ثغرات حماية حقوق الإنسان التي يواجهها المهاجرون أثناء المرور العابر وعند وصولهم إلى وجهتهم²⁴.

كذلك بالنسبة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية وهي إحدى الهيئات الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهي الجهاز المنوط به تقرير السياسات العامة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وقد أوكل إليها مهام عقد المؤتمرات الدولية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، بهدف التوصل إلى أنجع الوسائل وأكثرها فاعلية لمكافحة الظواهر الإجرامية. وتتشكل من ممثلي 40 حكومة، وتعد دورتها

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

سنويا منذ عام 1992، وهي تمثل الهيكل المختص للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في مجال مكافحة الجريمة²⁵.

كذلك تواصل شعبة الإحصاءات في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية جمع البيانات عن الهجرة الدولية لنشرها في الحولية الديمغرافية. وقد درجت الشعبة على جمع الإحصاءات عن الفئات الرئيسية من تدفقات الهجرة الدولية الوافدة والخارجة وعن الحجم الإجمالي للمهاجرين في البلد. وتواصل الشعبة أيضا نشر التوصيات المنقحة المتعلقة بإحصاءات الهجرة الدولية، وتمثل التوصيات التي نشرت في عام 1998، إطار التحديد مختلف فئات الهجرة الدولية ويستعرض الفئات الرئيسية لمصادر البيانات التي تقدم إحصاءات عن تدفقات الهجرة الدولية.

كذلك ظلت اللجان الإقليمية للأمم المتحدة تشارك، طوال السنوات الماضية، في عدد ما انفك يزداد من الأنشطة في مجال الهجرة الدولية والتنمية. وعلى سبيل المثال، تقوم اللجنة الاقتصادية لأوروبا، بالتعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة مثل المكتب الإحصائي للاتحادات الأوروبية والمجلس الأوروبي، بجمع الإحصاءات عن الهجرة الدولية بانتظام في البلدان الأعضاء في اللجنة. وقد نظمت اللجنة أيضا اجتماعات حكومية دولية وعقدت حلقات تدريب عن إحصاءات الهجرة الدولية. وكان آخر هذه الأنشطة هو دورة العمل المشتركة بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا والمكتب الإحصائي للاتحادات الأوروبية عن إحصاءات الهجرة التي عقدت في ماي 2001 ومكنت الحكومات من تبادل التجارب وأفضل الممارسات في هذا المجال من مجالات الإحصاء ومن تقييم مات واجهها لبلدان من صعاب في التقيد بآخر مجموعة من توصيات الأمم المتحدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية.

ويضطلع كذلك المركز الديموغرافي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بأغلب أنشطة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في مجال الهجرة الدولية والتنمية. ومن الأنشطة التي يضطلع بها المركز بصورة مألوفة جمع إحصاءات الهجرة الدولية في المنطقة وتجميعها في مصرف بيانات يعرف باسم دراسة الهجرة الدولية في أمريكا اللاتينية. وإضافة إلى ذلك، ظلت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي نشطة في تنظيم اجتماعات تقنية وطنية وإقليمية عن في الهجرة الدولية وفي المشاركة فيها. وفي سبتمبر 2000، عقدت اللجنة ندوة عن الهجرة الدولية في الأمريكيتين²⁶.

الخاتمة: من خلال كل ما سبق طرحه من خلال هذه الورقة البحثية يتضح لدينا بأنه بالرغم من الأثر الواضح للهجرة غير الشرعية على سلامة وأمن الدول والذي أضحى في واقع العلاقات الدولية الحالي يتعدى ذلك الأمر بتهديده بقاء واستقرار الدول لاتصاله بعدة جرائم دولية كالاتجار بالبشر وتهريب والاتجار

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

بالمخدرات، والأخطر من ذلك الاتصال الوثيق بين هذه الجريمة الدولية وجريمة التمرد على الدولة والإرهاب متسببا في عدة تداعيات وآثار وخيمة على المجتمعات والأقاليم المهاجر نحوها منه اقتصادية وثقافية وأمنيا. ونتيجة لذلك اهتمت الدول والمنظمات الدولية في مكافحة هذه الظاهرة عن طريق وضع آليات قانونية وسياسية وكذلك أمنية بغرض التصدي لهذه الظاهرة، لكن هذا وحدة غير كاف أمام ضرورة وضع أهم إجراء لمكافحة هذه الظاهرة من قبل الدول المهاجر منها وهي السعي وراء مراجعة سياسات التنمية البشرية وتوفير مناصب شغل أكثر للشباب لتحفيزهم على البقاء في أرض الوطن.

الهوامش:

*مرجال عائشة

¹ناصر بن محمد الحنايا، الهجرة غير المشروعة، ورقة عمل مقدمة في الدورة التدريبية لتنمية المهارات الإدارية في إدارات الأحوال المدنية في الدول العربية، 27/05/2013، د، ب، ن، ص 05.

²مساعدة عبد العاطي شتيوي، التدابير والإجراءات المصرية لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، ندوة الهجرة غير الشرعية - الأبعاد الأمنية والإنسانية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية والإنسانية، المملكة المغربية، 2014، ص 09.

³عبد الله علي عيو، الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مجلة الشريعة والقانون، العدد 65، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2016، ص 135.

⁴Gilles Giacca , New issues in refugee research ou le problème de la politiquemigratoire en Italie, Working paper n° 101, Evaluation and Policy analysais Unit, United Nation Right commissioner for refugees, Switzerland, 2004, p10.

⁵عبد الرحيم رحموني، الأمن الجزائري والفضاء الإقليمي التعامل والتداعيات، مركز الكتاب الأكاديمي، الجزائر، 2019، ص 53.

⁶دخالة مسعود، واقع الهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط: تداعيات وآليات مكافحتها، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد 5، أكتوبر، 2014، ص 145.

⁷كمال منبغ، أهم المنظمات الإجرامية للهجرة غير الشرعية في العالم، دار الرشيد، بيروت، ص ص: 48-49.

⁸محمد نصر مهنا، الدولة والنظم السياسية المقارنة، دار الوفاء لدينا للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2011، ص 36.

⁹منتصر سعيد حمودة، منتصر سعيد حمودة، القانون الدولي المعاصر، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 179.

¹⁰الأخضر عمر الدهيمي، دراسة حول الهجرة السرية في الجزائر، بحث مقدم خلال الندوة العلمية حول التجارب العربية في مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، 8 فبراير 2010، ص 12.

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

¹¹ أمبارك إدريس طاهر الدغاري، المرجع السابق، ص 11.

¹² Delpbine Nakache, **Analyse transversale des questions migratoires dans les partenariats**

économiques Nord-Sud : bilan, enjeux et perspectives, première version d'une problématique sur les enjeux migratoires dans les accords économique Nord-Sud, présentée au séminaire EMMA- RINOS, paris, 26-27 mai 2003, p04.

¹³ مصطفى محقق داماد، الحقوق الأساسية بن الإسلام والمجتمع المدني، دار الهدى للطباعة والنشر، لبنان، 2001، ص 168

¹⁴ محمد مطاوع، الاتحاد الأوروبي وقضايا الهجرة، الإشكاليات الكبرى والاستراتيجيات والمستجدات، مجلة المستقبل العربي، مركز

دراسات الوحدة العربية، لبنان، د.س.ن. ص 31.

¹⁵ منصور لخضاري، السياسة الأمنية الجزائرية: المحددات، الميادين، التحديات، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، مصر، 2015، ص 60.

¹⁶ يوسف علي هاشم، الآليات القانونية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 01، 2019، ص 343.

¹⁷ المرجع نفسه، ص 343.

¹⁸ الأخضر عمر الدهيمي، المرجع السابق، ص 18.

¹⁹ يوسف علي هاشم، المرجع السابق، ص 349.

²⁰ الموقع الرسمي للقوات البحرية الجزائرية، www/mdn/dz.

²¹ أحمد عبد العزيز الأصغر وآخرون، مكافحة الهجرة غير الشرعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، 2010، ص 155.

²² تقرير الأمين العام للأمم المتحدة رقم 761\2017\، المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن رقم 2312 الصادر خلال عام 2016،

ص 10.

²³ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 167/56/A المتعلق بالهجرة الدولية والتنمية، الدورة 56، 2001، ص 12.

²⁴ المرجع نفسه.

²⁵ أحمد محمد هشام الرئيس، الإعلام والهجرة غير المشروعة، بحث مقدم خلال المؤتمر العلمي الرابع تحت عنوان القانون

والإعلام، جامعة طنطا، كلية الحقوق، 2017، ص 27.

²⁶ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 167/56/A المتعلق بالهجرة الدولية والتنمية، الدورة 56، 2001، ص 09.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً- المصادر والمراجع باللغة العربية:

1. المصادر:

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة رقم 761\2017\س، المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن رقم 2312 الصادر خلال عام 2016.
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25 للدورة الخامسة والستون، المؤرخ في 15 نوفمبر 2000.
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 167/56/A المتعلق بالهجرة الدولية والتنمية، الدورة 56، 2001.
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 167/56/A المتعلق بالهجرة الدولية والتنمية، الدورة 56، 2001.

II. المراجع:

1 المكتب:

- أحمد عبد العزيز الأصغر وآخرون، مكافحة الهجرة غير الشرعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، 2010.
- عبد الرحيم رحموني، الأمن الجزائري والفضاء الإقليمي التعامل والتداعيات، مركز الكتاب الأكاديمي، الجزائر، 2019.
- كمال منبغ، أهم المنظمات الإجرامية للهجرة غير الشرعية في العالم، دار الرشيد، بيروت.
- محمد نصر مهنا، الدولة والنظم السياسية المقارنة، دار الوفاء لدينا للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2011.
- مصطفى محقق داماد، الحقوق الأساسية بن الإسلام والمجتمع المدني، دار الهدى للطباعة والنشر، لبنان، 2001.
- منتصر سعيد حمودة، منتصر سعيد حمودة، القانون الدولي المعاصر، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009.
- منصور لخضاري، السياسة الأمنية الجزائرية: المحددات، الميادين، التحديان، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، مصر، 2015.

2 مقال في مجلة:

- أمبارك إدريس طاهر الدغاري، مخاطر الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى أوروبا والسياسات المتخذة لمكافحتها، المجلة الليبية العالمية، العدد الثامن، جويلية 2016.

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

- أمبارك إدريس طاهر الدغاري، مخاطر الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى أوروبا والسياسات المتخذة لمكافحتها، المجلة الليبية العالمية، العدد الثامن، 2016.
- دخالة مسعود، واقع الهجرة غير الشرعية في حوض المتوسط: تداعيات وآليات مكافحتها، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد 5، أكتوبر، 2014.
- عبد الله علي عبو، الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مجلة الشريعة والقانون، العدد 65، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2016.
- محمد مطاوع، الاتحاد الأوروبي وقضايا الهجرة، الإشكاليات الكبرى والاستراتيجيات والمستجدات، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، د.س.ن.
- يوسف علي هاشم، الآليات القانونية لمكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 01، 2019.

3 مقال في ملتقى علمي:

- أحمد محمد هشام الرئيس، الإعلام والهجرة غير المشروعة، بحث مقدم خلال المؤتمر العلمي الرابع تحت عنوان القانون والإعلام، جامعة طنطا، كلية الحقوق، 2017، ص 27.
- الأخضر عمر الدهيمي، دراسة حول الهجرة السرية في الجزائر، بحث مقدم خلال الندوة العلمية حول التجارب العربية في مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، 8 فبراير 2010.
- الأخضر عمر الدهيمي، دراسة حول الهجرة السرية في الجزائر، بحث مقدم في الندوة العلمية حول التجارب العربية في مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2010.
- مساعد عبد العاطي شتيوي، التدابير والإجراءات المصرية لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، ندوة الهجرة غير الشرعية - الأبعاد الأمنية والإنسانية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، والانسانية، المملكة المغربية، 2014.
- ناصر بن محمد الحنايا، الهجرة غير المشروعة، ورقة عمل مقدمة في الدورة التدريبية لتنمية المهارات الإدارية في إدارات الأحوال المدنية في الدول العربية، 2013 / 05 / 27، د.ب.ن.

4 مواقع الانترنت:

- الموقع الرسمي للقوات البحرية الجزائرية، www/mdn/dz.



ردمد إلكتروني: 2661-7404

المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية

ردمد ورقي: 9971 - 2571

ص.ص: 1422 - 1439

العدد: الأول

المجلد: التاسع

السنة: 2025

تداعيات الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي للدول

ثانيا - المراجع باللغة الأجنبية:

- Gilles Giacca , New issues in refugee research ou le problème de la politique migratoire en Italie, Workingpaper n° 101, Evaluation and Policy analysais Unit, United Nation Right commissioner for refugees, Switzerland, 2004.
- Delphine Nakache , **Analyse transversale des questions migratoires dans les partenariats économiques Nord-Sud** : bilan, enjeux et perspectives , première version d'une problématique sur les enjeux migratoires dans les accords économique Nord-Sud, présentée au séminaire EMMA- RINOS, paris, 26-27 mai 2003.